



Distr.
GENERAL

A/46/729
13 December 1991
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الجمعية العامة

DEG 20 1991

UNION

الدورة السادسة والأربعون
البند ٧٩ من جدول الأعمال

حماية المناخ العالمي لمنفعة أجيال البشرية الحالية والمقبلة

تقرير اللجنة الثانية

المقرر : السيد مارتن راكوتوناييفو (مدغشقر)

أولاً - مقدمة

١ - قررت الجمعية العامة ، في جلستها العامة ٣ المعقدة في ٢٠ أيلول/ سبتمبر ١٩٩١ ، بناء على توصية المكتب ، أن تدرج في جدول أعمالها البند المعنون "حماية المناخ العالمي لمنفعة أجيال البشرية الحالية والمقبلة" وأن تعيله إلى اللجنة الثانية (انظر A/C.2/46/1).

٢ - ونظرت اللجنة في البند في جلساتها ٤٣ إلى ٤٧ ، و ٥٣ و ٥٨ ، المعقدة في ١٨ و ١٩ و ٢٧ تشرين الثاني/نوفمبر و ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١ . ويرد في المحاضر الموجزة ذات الصلة (انظر A/C.2/46/SR.43-47) بيان بالمناقشة العامة للبند التي أجرتها اللجنة في سياق مناقشتها العامة للبند المعنون "مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية" . ويسترجع الانتباه أيضا إلى المناقشة العامة التي أجرتها اللجنة في جلساتها ٢ إلى ٩ ، المعقدة من ١ إلى ٤ تشرين الأول/أكتوبر (A/C.2/46/SR.2-9).

٣ - وللنظر في هذا البند كان معروضا على اللجنة الوثائق التالية :

- (١) رسالة مؤرخة ١٤ حزيران/يونيه ١٩٩١ موجهة الى الامين العام من الممثل الدائم لبربادوس لدى الامم المتحدة يحيل بها البلاغ الصادر في ١٤ أيار/مايو ١٩٩١ في بربادوس عن الاجتماع السابع عشر للجنة الدائمة للوزراء المسؤولين عن الشؤون الخارجية في الاتحاد الكاريبي ، الذي انعقد في بربادوس يومي ١٣ و ١٤ أيار/مايو ١٩٩١ (A/46/264) ؛
- (ب) رسالة مؤرخة ٣٦ حزيران/يونيه ١٩٩١ موجهة الى الامين العام من الممثلين الدائمين لبلغاريا وجمهورية اوكرانيا الاشتراكية السوفياتية لدى الامم المتحدة يحيلان بها نص البلاغ المشترك المؤرخ ١٣ نيسان/ابريل ١٩٩١ الصادر عن رئيس مجلس السوفيات الاعلى لجمهورية اوكرانيا الاشتراكية السوفياتية ورئيس المجلس القومي الاعلى لجمهورية بلغاريا (A/46/273) ؛
- (ج) رسالة مؤرخة ٢ تموز/ يوليه ١٩٩١ موجهة الى الامين العام من ممثلي اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية وجمهورية اوكرانيا الاشتراكية السوفياتية وجمهورية بيلوروسيا الاشتراكية السوفياتية لدى الامم المتحدة يحيلون بها نص البيان الصادر عن المشاركين في الاجتماع الثالث لمجلس وزراء خارجية الاتحاد السوفياتي والجمهوريات الاتحادية بشأن التدابير التي تضطلع بها الامم المتحدة في سبيل تخفيف آثار كارثة تشيرنوبيل ، المعتمد في مدينة مينسك ، في ٢٨ حزيران/ يونيه ١٩٩١ (A/46/283-E/1991/114) ؛
- (د) رسالة مؤرخة ١ آب/أغسطس ١٩٩١ موجهة الى الامين العام من القائم بالأعمال بالنيابة للبعثة الدائمة لساند كيتش ونيفون لدى الامم المتحدة يحيل بها نص البلاغ الختامي الصادر عن الاجتماع الثاني عشر لمؤتمر رؤساء حكومات الاتحاد الكاريبي المعقود في باستير بساند كيتش ونيفون ، في الفترة من ٢ الى ٤ تموز/ يوليه ١٩٩١ (A/46/336) ؛
- (ه) رسالة مؤرخة ٥ آب/أغسطس ١٩٩١ موجهة الى الامين العام من الممثل الدائم لفانواتو لدى الامم المتحدة يحيل بها البلاغ الختامي لمحفل جنوب المحيط الهادئ الثاني والعشرين ، المعقود في باليكير ، بونبي ، ولايات ميكرونيزيا الموحدة ، في ٢٩ و ٣٠ تموز/ يوليه ١٩٩١ (A/46/344) ؛

(و) رسالة مؤرخة ١ آب/أغسطس ١٩٩١ موجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم لجمهورية بيلاروسيا الاشتراكية السوفياتية لدى الأمم المتحدة يحيل بها نسخة مجلس السوفييات الأعلى لجمهورية بيلاروسيا الاشتراكية السوفياتية الموجه إلى البرلمان الأوروبي (A/46/345) ؛

(ز) رسالة مؤرخة ١٩ أيلول/سبتمبر ١٩٩١ موجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم لتركيا لدى الأمم المتحدة يحيل بها نسخة الوثائق التي اعتمدتها المؤتمر الإسلامي العشرون لوزراء الخارجية ، الذي انعقد في استنبول في الفترة من ٤ إلى ٨ آب/أغسطس ١٩٩١ (A/46/486) ؛

(ح) رسالة مؤرخة ٢٧ أيلول/سبتمبر ١٩٩١ موجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم للمسين لدى الأمم المتحدة (A/46/501/Rev.1) ؛

(ط) رسالة مؤرخة ١ تشرين الأول/اكتوبر ١٩٩١ موجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم لغانجا لدى الأمم المتحدة يحيل بها نسخة الإعلان الصادر عن وزراء خارجية الدول الأعضاء في مجموعة الـ ٧٧ (A/46/520) ؛

(ي) رسالة مؤرخة ٢٣ تشرين الأول/اكتوبر ١٩٩١ موجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم لشيلي لدى الأمم المتحدة يطلب إليه فيها تعميم القرارات التي اتخذها المؤتمر السادس والثمانون للاتحاد البرلماني الدولي ، المعقد في سنتياغو ، شيلي ، من ٧ إلى ١٢ تشرين الأول/اكتوبر ١٩٩١ (A/46/598) ؛

(ك) تقرير الأمين العام بشأن حماية المناخ العالمي لمنطقة آジال البشرية الحالية والمقبلة (A/46/602) ؛

(ل) رسالة مؤرخة ١١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩١ موجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم لمصر لدى الأمم المتحدة يحيل بها البيان العربي عن البيئة والتنمية وآفاق المستقبل ، الصادر عن المؤتمر العربي الوزاري عن البيئة والتنمية ، الذي انعقد في القاهرة ، في الفترة من ١٠ إلى ١٥ أيلول/سبتمبر ١٩٩١ (A/46/632) ؛

(م) رسالة مُؤرخة ٨ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩١ موجهة الى الامين العام من الممثل الدائم لجامايكا لدى الامم المتحدة يحيل بها تقرير فريق خبراء الكوميتولث المعنون "التغيير الى افضل : التغير العالمي والتنمية الاقتصادية" ، الذي أقره اجتماع رؤساء حكومات الكوميتولث المعقد في هراري في الفترة ٢٢-١٦ تشرين الاول/اكتوبر ١٩٩١ .

٤ - وفي الجلسة ٤٣ ، المعقدة في ١٨ تشرين الثاني/نوفمبر ، ادى المدير التنفيذي وأمين لجنة التفاوض الحكومية الدولية لوضع اتفاقية إطارية بشأن تغيير المناخ ببيان استهلالي . وأدى ببيان أيضا رئيس لجنة التفاوض الحكومية الدولية لوضع اتفاقية إطارية بشأن تغيير المناخ (انظر A/C.2/46/SR.43) .

ثانيا - النظر في المقترنات

مشروع القرار A/C.2/46/L.80

٥ - في الجلسة ٥٣ ، المعقدة في ٢٧ تشرين الثاني/نوفمبر ، تكلم ممثل غانا ، بالنيابة عن الدول الاعضاء في الامم المتحدة التي هي أيضا اعضاء في مجموعة ٧٧ ، وعن الصين ، فعرض مشروع القرار (A/C.2/46/L.80) المعنون "حماية المناخ العالمي لمنفعة اجيال البشرية الحالية والمقبلة" ، ونفع شفويا الفقرة ٦ من منطق هذا القرار بإضافة عبارة "وتطلب الى الامين العام أن يقوم بوضع ترتيبات وافية لعام ١٩٩٣" .

٦ - ووفقا للمادة ١٥٣ من النظام الداخلي للجمعية العامة ، قدم الامين العام ببيانا عن الاشار المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشروع القرار A/C.2/46/L.80 ، جرى تعميمه في الوثيقة A/C.2/46/L.110 .

٧ - وفي الجلسة ٥٨ المعقدة في ١١ كانون الاول/ديسمبر ، قام السيد إيوان باراك (رومانيا) ، نائب الرئيس ، بإخطار اللجنة بالنتائج التي أسفرت عنها المشاورات غير الرسمية المعقدة بشأن مشروع القرار ، وأدخل التningsiations الشفوية التالية :

(ا) في الفقرة ٢ من المنطوق ، وبعد عبارة "اتفاقية إطارية" تضاف عبارة "بشأن تغيير المناخ ، تحتوي على الالتزامات المناسبة وأي صكوك قانونية ذات صلة ، يتم الاتفاق عليها" ؛

(ب) في نهاية الفقرة ٣ ، تضاف عبارة "ما لم تقرر لجنة التفاوض الحكومية الدولية في دورتها الخامسة خلاف ذلك" ؛

(ج) تضاف فقرة جديدة برقم ٤ ، بعد الفقرة ٣ من المنطوق ، تنص على النحو التالي :

"٤ - تطلب إلى الأمين العام أن يقوم بوضع ترتيبات مناسبة لعمل لجنة التفاوض الحكومية الدولية وأمانتها المخصصة ، في الفترة التي تتبع من عام ١٩٩٣ ، في ضوء النتيجة التي يتوصل إليها مؤتمر الأمم المتحدة المعنى بالبيئة والتنمية بشأن تقرير رئيس لجنة التفاوض الحكومية الدولية عن الخطوات التي يمكن اتخاذها في المستقبل في ميدان تغيير المناخ ؛"

(د) في الفقرة ٥ من المنطوق ، وفقا للترقيم الجديد ، يستعاض عن عبارة "الحاليين والجدد" بعبارة "الموجودين والمحتملين" ؛

(هـ) في الفقرة ٩ من المنطوق ، وفقا للترقيم الجديد ، يستعاض عن عبارة "يسفر عنها مؤتمر الأمم المتحدة المعنى بالبيئة والتنمية فيما يتعلق بالاتفاقية الإطارية بشأن تغيير المناخ" ، بعبارة "تحتفق عن المفاوضات المتعلقة بالاتفاقية الإطارية لتغيير المناخ ، ومؤتمر الأمم المتحدة المعنى بالبيئة والتنمية" .

٨ - وقبل اعتماد مشروع القرار ، أدلى ببيانات كل من ممثل غانا (بالنيابة عن الدول الأعضاء في الأمم المتحدة التي هي أيضا أعضاء في مجموعة الـ ٧٧) ، وهولندا (بالنيابة عن الدول الأعضاء في الأمم المتحدة التي هي أيضا أعضاء في الاتحاد الأوروبي) ونيجيريا (انظر A/C.2/46/SR.58) .

٩ - وفي أعقاب بيان توضيحي أدلّ به أمين اللجنة عن الآثار المالية المترتبة على الفقرة ٣ ، أدلّ ببيانات ممثلو المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا

الشمالية ، وتونس ، وفرنسا ، وغانا ، والولايات المتحدة الأمريكية (انظر A/C.2/46/SR.58).

١٠ - وفي أعقاب طلب من مقدمي مشروع القرار ، أفاد الرئيس اللجنة بأن مشروع القرار A/C.2/46/L.80 ، بصيغته المقترنة شفويًا ، يقدم باسمه.

١١ - وفي نفس الجلسة ، اعتمدت اللجنة مشروع القرار A/C.2/46/L.80 ، بصيغته المقترنة شفويًا ، دون تصويت (انظر الفقرة ١٣).

١٢ - وبعد اعتماد مشروع القرار ، أدى ببيانات ممثلو كل من كندا ، وهولندا (بالنيابة عن الدول الأعضاء في الأمم المتحدة التي هي أيضًا أعضاء في الاتحاد الأوروبي) ، والولايات المتحدة الأمريكية ، والنمسا ، وكينيا ، واستراليا ، ونيوزيلندا ، واليابان (انظر A/C.2/46/SR.58).

ثالثا - توصية اللجنة الثانية

١٣ - توصي اللجنة الثانية الجمعية العامة باعتماد مشروع القرار التالي :

حماية المناخ العالمي لمنفعة
أجيال البشرية الحالية والمقبلة

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى قرارها ٥٣/٤٣ المؤرخ ٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨ و ٢٠٧/٤٤
المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩ ، اللذين سلمت فيما بأن تغير المناخ مصدر
قلق مشترك للبشرية ، والقرار ٢١٢/٤٥ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠ ، الذي
أنشأ بوجبه عملية تفاوض حكومية دولية وحيدة لإعداد اتفاقية إطارية بشأن تغير
المناخ ،

وإذ تعيد تأكيد الهدف المتمثل في إتمام إعداد اتفاقية إطارية فعالة ، تحتوي
على الالتزامات المناسبة ، وأي صكوك قانونية ذات صلة يتم الاتفاق عليها ، قبل انعقاد

مؤتمر الامم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية ، وعرضها للتوقيع أثناء انعقاد ذلك المؤتمر في حزيران/يونيه ١٩٩٣ .

وإذ تحيط علما بالمقررات ذات الصلة التي اتخذها في عام ١٩٩١ مجلس إدارة برنامج الامم المتحدة للبيئة ، والمؤتمر العالمي الحادي عشر للأرصاد الجوية ، واللجنة التحضيرية لمؤتمر الامم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية ، وغيرها من الهيئات الحكومية الدولية ،

وقد نظرت في تقرير الامين العام عن التقدم المحرز في المفاوضات المتعلقة بإعداد اتفاقية إطارية بشأن تغير المناخ ^(١) ،

١ - تحيط علما مع التقدير بالأعمال التي أدتها لجنة التفاوض الحكومية الدولية لإعداد اتفاقية إطارية بشأن تغير المناخ في دوراتها الاولى والثانية والثالثة ^(٢) ،

٢ - تحث لجنة التفاوض الحكومية الدولية على تعجيل المفاوضات وإنهائهما بنجاح في أقرب ممكن ، وعلى اعتماد اتفاقية إطارية بشأن تغير المناخ ، تحتوي على الالتزامات المناسبة ، وأي مكوك قانونية ذات صلة يتم الاتفاق عليها ، في وقت يتتيح عرضها للتوقيع أثناء مؤتمر الامم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية ،

٣ - تقرر أن تعقد لجنة التفاوض الحكومية الدولية دورة خامسة في مقر الامم المتحدة بنيويورك في الفترة من ١٨ إلى ٢٨ شباط/فبراير ١٩٩٣ ، مع إمكانية أن تعقد اللجنة دورة مستأنفة قصيرة في نيويورك في نيسان/ابريل ١٩٩٣ ، ما لم تقرر لجنة التفاوض الحكومية الدولية في دورتها الخامسة خلاف ذلك ،

٤ - تطلب إلى الامين العام أن يقوم بوضع ترتيبات مناسبة لعمل لجنة التفاوض الحكومية الدولية وأمانتها المخصصة في الفترة التي تتبقى من عام ١٩٩٣ ، في ضوء النتيجة التي يتوصل إليها مؤتمر الامم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية

• A/46/602 (١)

• A/AC.237/6 و A/AC.237/9 و A/AC.237/12 (٢)

بشأن تقرير رئيس لجنة التفاوض الحكومية الدولية عن الخطوات التي يمكن اتخاذها في المستقبل في ميدان تغيير المناخ ،

- ٥ - تحيط علماً مع التقدير أيضاً بالمساهمات المقيدة الى صندوق التبرعات الخام المنـشـأ وفقاً للفقرة ١٠ من قرارها ٢١٢/٤٥ لضمان أن تكون البلدان النامية ، وخصوصاً أقلها نمواً ، وكذلك البلدان الجزرية النامية الصغيرة ، قادرة على المشاركة بشكل كامل وفعال في عملية التفاوض ، وتدعى المتبرعين الموجودين والمحتملين إلى تقديم التمويل الإضافي والمؤاتي اللازم لضمان الدعم الملائم لمشاركة البلدان النامية في عملية التفاوض في عام ١٩٩٣ ،

- ٦ - تحيط علماً مع التقدير كذلك بالtributes الأولية التي قدمت إلى الصندوق الاستثماري لعملية التفاوض ، المنـشـأ وفقاً للفقرة ٢٠ من قرارها ٢١٢/٤٥ ، وتدعى المتبرعين الموجودين والجدد إلى تقديم تمويل إضافي في عام ١٩٩٣ ،

- ٧ - تحيط علماً بالترتيبات التي وضعها الأمين العام ، وكذلك بالدعم المشكور المقدم من برنامج الأمم المتحدة للبيئة ، ومؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ، والمنظمة العالمية للأرصاد الجوية ، والحكومات ، لتشغيل الأمانة المختصة لجنة التفاوض الحكومية الدولية في عام ١٩٩١ ،

- ٨ - تكرر طلبها إلى رئيس لجنة التفاوض الحكومية الدولية أن يقدم باسم اللجنة تقريراً إلى مؤتمر الأمم المتحدة المعنى بالبيئة والتنمية في عام ١٩٩٣ بشأن نتيجة المفاوضات ، وكذلك بشأن الخطوات الممكن اتخاذها في المستقبل في ميدان تغيير المناخ ،

- ٩ - تطلب إلى الأمين العام أن يقوم ، في ضوء النتيجة التي تتحقق عن المفاوضات المتعلقة بالاتفاقية الإطارية لتغيير المناخ ، ومؤتمر الأمم المتحدة المعنى بالبيئة والتنمية ، بتقديم تقرير إلى الجمعية العامة في دورتها السابعة والأربعين عن تنفيذ هذا القرار وعن الاحتياجات المقبلة المحتملة بقصد تغيير المناخ ،

- ١٠ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها السابعة والأربعين بنداً عنوانه "حماية المناخ العالمي لمنفعة أجيال البشرية الحالية والمقبلة" .
